



المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع
PALESTINE DEPOSIT INSURANCE CORPORATION

تعميم رقم (3 / 2023)

الى كافة أعضاء المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع

اليوم والتاريخ : الخميس (26/10/2023)

الموضوع : تعليمات بشأن تطبيق نظام الأقساط المبني على المخاطر العام 2024

استنادا لأحكام القرار بقانون رقم (7) لسنة 2013 بشأن المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع، لا سيما أحكام المادة (16) الفقرة (3) بشأن صلاحية المجلس بتحديد نسب رسوم اشتراك تتماشى مع درجة المخاطر لكل عضو وفق معايير يتم الاتفاق عليها مع سلطة النقد و ذلك بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية.

نرفق لكم تعليمات المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع رقم (1) لسنة 2023 بشأن تطبيق نظام الأقساط المبني على المخاطر بدءاً من العام 2024.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

- نسخة مجموعة الرقابة / سلطة النقد الفلسطينية.


المدير العام
لؤي حواش



المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع
PALESTINE DEPOSIT INSURANCE CORPORATION

تعليمات رقم (1) لسنة 2023

بشأن تطبيق نظام الأقساط المبني على المخاطر العام 2024

استناداً لأحكام القرار بقانون رقم (7) لسنة 2013 بشأن المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع، لا سيما أحكام المادة (16) فقرة (3) بشأن صلاحية المجلس بتحديد نسب رسوم اشتراك تتماشى مع درجة المخاطر لكل عضو وفق معايير يتم الاتفاق عليها مع سلطة النقد وذلك بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية. وبناء على المعايير المتفق عليها بين المؤسسة وسلطة النقد، وبناءً على ما أقره مجلس الإدارة بتاريخ 2023/10/23 م، وعلى الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا التعليمات التالية:

مادة (1)

نطاق التطبيق

تلتزم كافة المصارف الأعضاء في المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع بهذه التعليمات.

مادة (2)

الهدف من التعليمات

تهدف هذه التعليمات الى إقرار نظام الأقساط المبني على المخاطر بدلا من نظام القسط الثابت في تحديد نسب رسوم الاشتراك السنوية للبنوك الأعضاء.



المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع
PALESTINE DEPOSIT INSURANCE CORPORATION

مادة (3)

رسوم الاشتراك السنوية

- اعتماد نظام القسط المبني على درجة المخاطر لكل مصرف عضو وفق الآلية والمعايير وحدود النسب التي تم اعتمادها بهدف تطبيق هذا النظام.
- تكون نسبة رسوم الاشتراك السنوي المنصوص عليها في الفقرة (2) من المادة (16) ما بين: (0.25% - 0.35%) اثنان ونصف بالألف حد أدنى إلى ثلاث ونصف بالألف كحد أقصى سنوياً من متوسط الودائع المشمولة بالضمان.

مادة (4)

تاريخ التطبيق

1. يتم تطبيق نظام الأقساط المبني على المخاطر ابتداء من 2024/01/01.
2. استثناء مما ورد في البند رقم (1) يستمر احتساب قيمة الأقساط للنصف الأول من العام 2024 بناء على النسب الثابتة (0.20%) اثنان بالألف من متوسط الودائع المشمولة بالضمان.
3. يتم احتساب قيمة الأقساط الشهرية وتحويل قيمتها إلى المؤسسة وفقاً لنظام الأقساط المبني على المخاطر ابتداء من 2024/07/1 بشكل ربع سنوي.

مادة (5)

الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع هذه التعليمات.

مادة (6)

السريان والنفوذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ 2024/1/1. صدرت في مدينة رام الله بتاريخ 2023/10/26 ميلادية

رئيس مجلس الإدارة

محافظ سلطة النقد

د. فراس ملح

ذام